



## 150187 - يهم بفعل المعصية حال خروجه من المسجد ، فهل صلاته صحيحة ؟

### السؤال

في بعض الأحيان ما إن ينتهي الشخص من صلاته حتى يهم بفعل معصية حال خروجه من المسجد، فهل صلاة من هذه صفتة صحيحة؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما دامت الصلاة قد استوفت شروطها وأركانها ، فهي صحيحة . ولكن الصلاة التي لا تؤثر في صاحبها صلاحاً في القلب ، واستقامة على أمر الله هي صلاة ناقصة ، لم يؤدّها لمسلم كما أمر الله تعالى .

قال الله عز وجل : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) العنکبوت/45 .

قال السعدي رحمه الله :

" وجه كون الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، أن العبد المقيم لها ، المتمم لأركانها وشروطها وخشوعها ، يستنير قلبه ، ويتطهر فؤاده ، ويزداد إيمانه ، وتقوى رغبته في الخير ، وتقل أو ت عدم رغبته في الشر ، وبالضرورة مداومتها والمحافظة عليها على هذا الوجه تنهى عن الفحشاء والمنكر ، فهذا من أعظم مقاصدها وثمراتها " انتهى .  
"تفسير السعدي" (ص 632) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" الصلاة إذا أتى بها كما أمر نهته عن الفحشاء والمنكر ، وإذا لم تنهه : دل على تضييعه لحقوقها وإن كان مطيناً ، وقد قال تعالى : ( فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة ) مريم/59، وإضاعتها : التفريط في واجباتها وإن كان يصلحها " انتهى .  
"مجموع الفتاوى" (22/6)

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

" معنى قوله تعالى : (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ) أي : الصلوات المفروضة في أوقاتها كما شرع الله وبينه رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله وعمله ، فإنها إن أدتها المسلم على الوجه المشروع حالت بينه وبين ما يستفحش من الذنوب وعصمه الله بها من ارتكاب المنكرات " انتهى .  
"فتاوى اللجنة الدائمة" (2 / 290)



فعلى المسلم أن يهتم بشأن صلاته ويحرص على إكمالها حتى ينصلح بها قلبه ، ويفوز بخيري الدنيا والآخرة .  
نسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعاً إلى إقامة الصلاة على الوجه الذي يرضيه عنا .  
والله أعلم .